@ 517 @ | مهدي ، ويحيى بن سعيد ، قبل وإلا فلا ، وقيل : إن كان مشهورا في غير العلم | كالزهد ، والشجاعة ، يخرج عن اسم الجهالة ، ويقبل حديثه وإلا فلا . | $ ([مجهول الحال = المستور]) $ | هذا ، (أو إن روى [عنه] اثنان فصاعدا ولم يوثق) ، قال التلميذ : قيدهما | ابن الصلاح بكونهما عدلين ، حيث قال : ومن روى عنه عدلان [وعيناه] فقد | ارتفعت عنه هذه الجهالة ، أعني جهالة العين . وقال الخطيب : أقل ما يرفع الجهالة | [عنه] رواية اثنين مشهورين بالعلم ، والمصنف أهمل ذلك . انتهى . | | ثم الظاهر من إظهار ' إن ' ، أنه معطوف على : سمى ، فلا يظهر اعتبار التسمية | ههنا لا وجود ولا عدما ، بل الظاهر حينئذ هو الإطلاق ، ويحتمل أن يجعل عطفا | على قوله : انفرد ، بأن يقدر [125 - ب] لفظة روى ، كما هو ظاهر عبارة المتن ، | فيكون التقدير : أو إن سمي وروي عنه اثنان ، بدون كلمة ' إن ' ، فيلزم اعتبار | التسمية فيه أيضا ، وهذا مما يدل على اعتبار التسمية ، فيه أن مطلق الراوي المنفرد | مجهول العين ، سمي أو لم يسم ، فذكر التسمية فيه مشعر باعتباره فيما هو توطئة | له ، لكن لا يعلم حال : ' اثنان فصاعدا ، و [لم] يوثق ' مع تسميتها . |